

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-133394

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-133394-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف

من / المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف ضده

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأحد 2023/08/13م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور/ ...

عضواً

الدكتور/ ...

عضواً

الأستاذ/ ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/06/12م، من /...، هوية وطنية رقم (...)، بصفته الوكيل الشرعي للشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...). على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-711) الصادر في الدعوى (ZI-2021-52784) المتعلق بالربط الزكوي الضريبي لعام 2016م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي: عدم جواز نظر الدعوى المقامة من المدعية/... (سجل تجاري ...) لسبق الفصل فيها.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف (شركة ...)، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت على أنه يدفع بعدم صحة قرار الفصل حيث صدر قرار الفصل "عدم جواز نظر الدعوى المقامة من المدعية ... لسبق الفصل فيها".

وفي يوم الأحد بتاريخ: 2023/08/13م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المدخر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على طلبي الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من

أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبول شكلاً، حيث قدم من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (الربط الزكوي الضريبي لعام 2016م) وحيث يدفع المكلف بعدم صحة قرار الفصل حيث صدر قرار الفصل "عدم جواز نظر الدعوى المقامة من المدعية... لسبق الفصل فيها". وبالرجوع لقرار دائرة الفصل تبين أن الدائرة قررت عدم جواز نظر الدعوى لسبق الفصل فيها لصدور قرار بالدعوى رقم (ZI-2021-52776) والمتضمن الفصل في جميع البنود والأعوام، وبالرجوع للقرار الذي ذكرته الدائرة في أسباب قرارها تبين أنه قرار يخص دعوى مقامة من المكلف للأعوام من 2015م إلى 2018م، وقد ذكر المكلف ضمن مذكرته الجوابية في مرحلة الاستئناف ما يلي "نود التوضيح بأنه يعود سبب تقديم الشركة الاستئناف على قرارات سبق الفصل فيها هو لعدم وجود تعليمات واضحة صادرة من قبل الأمانة العامة للجان الضريبية للتعامل مع مثل هذه الحالات ولا ترغب الشركة في سقوط حقها من الاستئناف ويعد خطاب الهيئة المقدم لدايرتك الموقرة سبب رئيسي وواضح لتخوف المكلفين من طعون قد تقدم من قبل الهيئة تكون سبباً رئيسياً في سقوط حق الشركة من استكمال دعواها بطريقة نظامية"، وبالاطلاع على البنود المعترض عليها في هذه الدعوى والمتعلقة بعام 2016م والبنود التي صدر بها قرار سابقاً تبين وجود بند لم يتم الفصل فيه وهو البند المتعلق بأرباح فروق الاستيراد لعام 2016م، وغرامة التأخير المرتبطة بها في حال وجودها، وعليه ترى الدائرة إعادة الدعوى للدائرة للفصل في البند أو البنود التي لم يسبق صدور قرار بها والتحقق من الفصل في بقية البنود المعترض عليها لعام 2016م بموجب القرار الصادر في الدعوى رقم (ZI-2021-52776) وبشأن ما نص عليه منطوق القرار محل الاستئناف بعدم جواز نظر الدعوى لسبق الفصل فيها، فحيث إن هذا المنطوق يكون في حال صدور قرار نهائي وبعد التحقق من سبق الفصل في جميع البنود، وبالرجوع للدعوى التي اشارت إليها الدائرة في أسبابها تبين أنها منظورة أمام الاستئناف، وعليه كان يتعين على الدائرة التحقق من أن القرار الصادر في الدعوى التي أشارت إليها الدائرة قد شملت جميع البنود محل هذه الدعوى، وكان يتعين عليها الفصل في البنود التي لم يصدر بها قرار، مع رفض البنود التي سبق أن

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

صدر بها قرار ويكون منطوق القرار بها هو عدم جواز نظرها لارتباطها بدعوى منظورة أمام اللجنة الاستئنافية. وتأسيساً على ما سبق ترى الدائرة قبول الاستئناف شكلاً وفي الموضوع إلغاء قرار الدائرة محل الاستئناف وإعادة الدعوى للدائرة مصدرة القرار.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-711) الصادر في الدعوى (ZI-52784-2021) المتعلق بالربط الزكوي الضريبي لعام 2016م.

ثانياً: وفي الموضوع: إلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً. ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...